

حكم فسخ عقد الزواج لوجود العيب 0 بن باز 0 مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

إذا تبين بعد الزواج ان احد الزوجين فيه عيب او نقص جنسي فما هو التعويض للزوج الاخر في هذه الحالة هذا اذا وجدت عيبا فيها وجد فيها عيبا ان صلحها ولا المحكمة تحكم بينهما. وهذا يحتاج الى تفصيل. اذا وجدت المرأة في زوجها علما داخلي او تعطل للنكاح او ما اشبه ذلك او وجد بها عيبا كفرس داخلي او مرض يعييبها فان اصطلاح فيما بينهما ولم يكن الواحد بالآخر او فارقها بنفسه او اعطته شيئا وفارقها فالحمد لله لا هو انتهى الامر واما ان ادى الامر الى النزاع والخصوبة فهذا الى المحل